اعتراض على الفاعل عند الظلم الذي هو وضع الشيء في غير محله من الاعتراض على فاعله حكي
عن الشيخ عفيف الدين الزاهد انه كان بمصر فبلغه ما وقع ببغداد من القتل فانه وقع
السيف فيها اربعين يوما فقتل الف الف وعلقت النصارى المصاحف في اعناق الكلاب
وجعلوا المساجد كنائس والقوا كتب الائمة في الدجلة حتى صارت كالجسر يمر الخلق عليها
فانكر الشيخ عفيف الدين ذلك وقال يا رب كيف هذا وفيهم الاطفال ومن لا ذنب له
فرأى في النوم رجلا ومعه كتاب فاخذته فاذا فيه

دع الاعتراض فما الامر لك ، ولا الحكم في حركات الفلك
ولا تسأل الله عن فعله ، فمن خاض لجة بحر هلك

وبالجملة فهو سبحانه وتعالى لا تنفعه طاعة ولا تضره معصية والكل بخلقه فليست الطاعة
مستلزمة للثواب وليست المعصية مستلزمة للعقاب وانما هما امارتان تدلان على الثواب لمن اطاع
والعقاب لمن عصى حتى لو عكس دلالتهما بان قال ان اطاع عذبته ومن عصا اثبته
لكان ذلك منه حسنا فلا حرج عليه لا يسئل عما يفعل وهذا كله بحسب العقل واما بحسب الشرع
فلا يجوز تخلف الوعد لانه سفه وهو مستحيل عليه تعالى واما الوعيد فيجوز الخلف فيه
لانه كرم وفضل كما تقدم تحقيق ذلك قوله وقولهم الخ علم مما تقدم انه يجوز في حقه تعالى
فعل كل ممكن وتركه لكن لما كان خطر الجهل في هذا الفن عظيما لم يكتف فيه الا بالتصريح
وقولهم مبتدا وخبره زور والضمير عائد على المعتزلة وان لم يتقدم لهم ذكر لشهرة هذا
المذهب عنهم وجملة قولهم ان الصلاح واجب عليه مقول لقولهم واعلم ان للمعتزلة عبارتين
الاولى وجوب الصلاح والمراد به ما قابل الفساد كما يعبر في مقابلة الكفر فيقولون اذا
كان هناك امران احدهما صلاح والاخر فساد وجب على الله ان يفعل الصلاح منهما دون
الفساد والثانية وجوب الاصلح والمراد به ما قابل الصلاح ككونه في اعلى الجنان
في مقابلة كونه في اسفلها فيقولون اذا كان هناك امران احدهما صلاح والاخر اصلح
وجب على الله ان يفعل الاصلح منهما دون الصلاح والمصنف تكلم في ابطال مذهبهم على
الاولى دون الثانية لان الصلاح اعم من الاصلح واذا بطل الاعم بطل الاخص

المعنى اجمالا في نسبة القول بذلك اليهم لعدم شناعة مذهبهم واما حقيقته فالرد عليهم
بالحاصل انهم قالوا بوجوب الصلاح والاصلح عليه تعالى ثم اختلفوا فذهب معتزلة بغداد
الى انه يجب عليه تعالى مراعاة الصلاح والاصلح لعباده في الدين والدنيا وذهب معتزلة
البصرة الى انه يجب عليه تعالى مراعاة الصلاح والاصلح لهم في الدين فقط ثم اختلفوا
ايضا في المراد بالاصلح فعند البغدادية الاوفق في الحكمة والتدبير وعند البصرية
الانفع وهذه المسألة كانت سببا لافتراق الشيخ ابي الحسن الاشعري من شيخه ابي هاشم
الجبائي فان ابا الحسن سأل الجبائي فقال ما تقول في ثلاثة اخوة اي مثلا
مات احدهم كبيرا مطيعا والاخر كبيرا عاصيا والثالث صغيرا فقال الجبائي الاول
يثاب بالجنة والثاني يعاقب بالنار والثالث لا يثاب ولا يعاقب فقال له الاشعري فان
قال الثالث يا رب لم امتني صغيرا وما ابقيتني فاطيعك فادخل الجنة ماذا يقول
الرب فقال الجبائي يقول الرب اني اعلم انك لو كبرت لعصيت فتدخل النار فكان
الاصلح لك ان تموت صغيرا فقال الاشعري فان قال الثاني يا رب لم لم تمتني صغيرا
لئلا ادخل النار ماذا يقول الرب فبهت الجبائي فترك الاشعري مذهبه واشتغل هو
واتباعه بابطال ما ذهبت اليه المعتزلة واثبات ما وردت به السنة ومضى عليه
الجماعة فلذلك سموا باهل السنة والجماعة قوله زور اي مزين الظاهر فاسد
الباطن فهو باطل ويصح تفسيره مثلا بالمراد به الباطل وان كان مزين الظاهر
للتعبير عنه بالصلاح والاصلح والا فهو من اسمج المذاهب وان كان فاسد الباطن
لانه لو وجب عليه تعالى الصلاح والاصلح لعباده لما خلق الكافر المفتقر المعذب في الدنيا
بالفقر وفي الاخرة بالعذاب الاليم المخلد لانه الاصلح له عدم خلقه ولما خلق
فالاصلح له اماتته صغيرا او سلب عقله قبل التكليف وحكي ان الحافظ ابن حجر مر
يوما في السوق في موكب عظيم وهيئة جميلة فهجم عليه يهودي يبيع الزيت الحار
واثوابه ملطخة بالزيت وهو في غاية الرثاثة والشناعة فقبض على لجام بغلته وقال
يا شيخ الاسلام تزعم ان نبيكم قال الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر فاي سجن انت فيه